

قرار لرئيس جامعة مصودة

2024 ماي 02

رقم: بتاريخ

يقضي بإجراء مباراة لتوظيف:

تقنيين من الدرجة الثالثة السلم (9) ، والدرجة الرابعة السلم (8)

إن رئيس جامعة مصودة :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجامعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجامعات ومؤسسات التعاون بين الجامعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بجزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية والجامعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجامعات كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجامعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجامعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المتوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 هجرية (29 أبريل 1993 م) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر بتاريخ 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجامعة الترابية.
- بناء على دوريي السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالنسبة لأطر التقنية المتخصصة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم جامعة مصودة، يوم الأحد 14 يوليوز 2024 ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً بالثانوية الإعدادية عبد الخالق الطريس المتواجدة بمركز

جامعة مصودة أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة لتوظيف تقنيان (02) من الدرجة الثالثة، و تقنيان (02) من الدرجة الرابعة،

وذلك حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي:

الدرجة المراد التوظيف فيها	الشهادة أو الدبلوم المطلوب	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمتنظيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- الهندسة المدنية او الأشغال العمومية او الأشغال الكبرى أو التعمير.	1
	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمتنظيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- تدبير المعلومات أو التنمية المعلوماتية او الأنظمة والشبكات المعلوماتية.	1
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمتنظيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- الهندسة المدنية او الأشغال العمومية او الأشغال الكبرى أو التعمير.	1
	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمتنظيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- تدبير المعلومات أو التنمية المعلوماتية او الأنظمة و الشبكات المعلوماتية.	1

المادة الثانية: تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر إلى غاية فاتح يناير 2024، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلين على الشهادة أو الدبلوم المشار إليه في الجدول أعلاه والمسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.235 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه، أو على احدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمتنظيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) حسبما وقع تغييره وتتميمه، وتخصص نسبة 25% من عدد المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ونسبة 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب خطي للمرشح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي والعنوان والتوقيع مع توضيح التخصص الذي وقع عليه الاختيار وكذا البريد الالكتروني ورقم الهاتف.
 - نبذة عن سيرة المترشح (CV).
 - نسخة للدبلوم المطلوب في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا لمتنظيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة عن قرار المعادلة عند الاقتضاء.
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - نسخة موجزة من رسم الولادة.
 - طرفان (02) من نوع تلمصيق ذاتي (Autocollant) منتران يحملان الاسم والعنوان الكامل للمرشح.
 - ترخيص كتابي بالنسبة للمترشحين الموظفين مسلمة من طرف إدارتهم الأصلية قصد اجتياز المباراة.
 - شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين.
 - نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- ملاحظة:** الوثائق المذكورة أعلاه لا يجب أن يتجاوز تاريخ تسليمها 03 أشهر، كما أن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة: ايداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة مصمودة خلال أوقات العمل الإدارية العادية، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: مقر جماعة مصمودة ، قيادة امزفرون دائرة وزان إقليم وزان (يؤخذ بعين الاعتبار ختم مصلحة البريد) قبل 12 يونيو 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر اجل لإيداع الترشيحات، وكل ملف تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو تم التوصل به خارج الأجل المحدد أعلاه يعتبر لاغيا.

سيتم نشر لائحة المترشحين والمترشحات لاجتياز المباراة على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivitesterritoriales.gov.ma ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة، في حالة عدم التوصل بالاستدعاء عن طريق البريد قبل تاريخ المباراة.

المادة الخامسة: تشمل المباراة على الاختبارات التالية:

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي والتطبيقي		
	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	الاختبار الأول : موضوع يتعلق بالجماعات الترابية.	(02) ساعتين	2	تتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 دقيقة	3
	الاختبار الثاني : موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	(3) ساعات	3			
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	الاختبار الأول : موضوع يتعلق بالجماعات الترابية.	(02) ساعتين	2	تتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 دقيقة	3
	الاختبار الثاني : موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	(3) ساعات	3			

2024
المصطفى الأحملي

